

المؤتمر العالمي العاشر للوحدة الإسلامية

ـ(61)ـ الاجتماعى الأمل. وهذا ما سوف نعرض له إن شاء الله فى أحداث مقبلة. 22ـ
تؤكد المادة(56) أن الحاكمة المطلقة على الكون والإنسان هي الله تعالى وأنه تعالى هو الذى
استخلف الإنسان واستعمره فى هذه الأرض، ثم تعرض المواد التالية كيفية إعمال هذه الحاكمة
الشعبية. 23ـ وفى المادة(67) نجد ممثل الشعب فى مجلس الشورى الإسلامى يقسم على الحفاظ
على حريم الإسلام، ومعطيات الثورة الإسلامية، حراسة مباني الجمهورية الإسلامية. 24ـ تؤكد
المادة(72) أن مجلس الشورى الإسلامى لا يمكنه أن يضع قوانين تخالف الإسلام. 25ـ تقرر
المادة(91) تشكيل مجلس صيانة الدستور للقيام بمهمة حراسة أحكام الإسلام والدستور، ويكون
المرجع الرئيس فى هذا الجانب. 26ـ وتقرر المادة(115) أن رئيس الجمهورية ينتخب من بين
المتدينين السياسيين المتصفين بالتقوى والإيمان بمباني الجمهورية الإسلامية، وهو يقسم كما
تقرر المادة(121) على الدفاع عن الإسلام. 27ـ وجاء فى المادة(144) أن جيش الجمهورية
الإسلامية يجب أن يكون جيشاً إسلامياً عقائدياً وشعبياً يضم الأفراد الكفوئين لتحقيق أهداف
الثورة الإسلامية والتضحية فى سبيلها. 28ـ أما المادة(152) فهي تضع أسس السياسة الخارجية
وأهدافها. ومن أهم هذه الأهداف الدفاع عن حقوق جميع المسلمين، فى حين تنص المادة(153)
على أن الجمهورية الإسلامية تجعل سعادة الإنسان فى المجموع البشرى هدفها الرئيس، وتعتبر
الاستقلال والحرية وحكم الحق والعدل من حقوق كل الناس فى العالم. 29ـ تقرر المادة 162 أن
يكون رئيس القوة القضائية مجتهداً عادلاً.